



رئاسة الشؤون الدينية
بالمسجد الحرام والمسجد النبوي

العربية

صفة العُمرَة

صفة العُمرَة



سَمَاحَةُ الشَّيْخِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ
رَحِمَهُ اللَّهُ

جـ جمعية خدمة المحتوى الإسلامي باللغات ، ١٤٤٦ هـ

بن باز ، عبدالعزيز

صفة العمرة . / عبدالعزيز بن باز - ط١ . - الرياض ، ١٤٤٦ هـ

ص ٤ .. سم ٨

رقم الإيداع: ١٤٤٦/١٥٥١٣

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٥٢٤-٤٨-٠

صِفَةُ الْعُمْرَةِ

سَمَا حَةُ الشَّيْخِ

عَبْدِ الرَّحْمَةِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ

رَحِمَهُ اللَّهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على عبده ورسوله، وبعد،

فهذه نبذة عن أعمال مناسك العمرة، وإلى القارئ بيان ذلك:

١. إذا وصل من يريد العمرة إلى الميقات استحب له أن يغتسل ويتنظف، وهكذا تفعل المرأة ولو كانت حائضًا أو نفساء، غير أنها لا تطوف بالبيت حتى تطهر وتعتسل.

ويطيب الرجل في بدنـه دون ملابـس إحرامـه، فإن لم يتيسـر الاغتسـال في المـيقات فلا حرجـ، ويـستحبـ أن يـغـتـسـلـ إذا وـصلـ مـكـةـ قبلـ الطـوـافـ إذا تـيسـرـ ذـلـكـ.

٢. يتـجرـدـ الرـجـلـ مـنـ جـمـيعـ الـمـلـابـسـ الـمـخـيـطـةـ وـيـلبـسـ إـزـارـاـ وـرـدـاءـ، ويـستـحبـ أنـ يـكـونـاـ أـيـضـيـنـ نـظـيفـينـ.

أما المرأة فتحرم في ملابسها العادية التي ليس فيها زينة ولا شهرة (ولا ضيق ولا شفاف).

٣. ثم ينوي الدخول في النسك بقلبه ويتلفظ بلسانه قائلاً: "لَبَّيْكَ عُمَرَةً" أو "اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ عُمَرَةً" وإن خاف المُحْرِم ألا يتمكن من أداء نسكه لكونه مريضاً أو خائفاً من عدو ونحوه شرعاً له أن يشرط عند إحرامه فيقول: «فَإِنْ حَبَسْنَا حَابِسٌ، فَمَحِلٌّ حَيْثُ حَبَسْنَا». لحديث ضباعة بنت الزبير رضي الله عنها^(١).

ثم يلبي بتلبية النبي صلى الله عليه وسلم وهي: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ» ويُذكر من هذه التلبية، ومن ذكر الله سبحانه ودعائه حتى يصل إلى البيت "الكعبة".

(يرفع الرجال أصواتهم وتخفض النساء أصواتهن كما فعل الصحابة رضي الله عنهم).

٤. فإذا وصل إلى البيت قطع التلبية ثم قصد الحجر الأسود واستقبله ثم يستلمه بيمنيه ويقبله إن تيسر ذلك ولا يؤذى الناس بالمزاحمة، ويقول عند استلامه: "بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ" فإن شَقَّ

(١) السنن الكبرى للبيهقي برقم (١٠١١٧).

التقبيل استلمه بيده أو بعضاً أو نحوها وقبلَ ما استلمه به، فإن شَقَّ استلامه أشار إليه وقال: "الله أَكْبَرُ" ولا يُقبلُ ما يشير به.

يُشترط لصحة الطواف أن يكون الطائف على طهارة من الحدث الأصغر والأكبر؛ لأن الطواف مثل الصلاة غير أنه رُخْضٌ فيه الكلام.

٥. يجعل البيت عن يساره ويطوف به سبعة أشواط، وإذا حاذى الركن اليماني استلمه بيمنيه إن تيسر ويقول: "بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ" ولا يقبله، فإن شَقَّ عليه استلامه تركه ومضى في طوافه ولا يشير إليه ولا يُكَبِّرُ؛ لأن ذلك لم يُنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أما الحجر السود فكلما حاذاه استلمه وقبله كما ذكرنا سابقاً وإن أشار إليه وكبر. ويُستحب الرَّمْلُ - وهو الإسراع في المشي مع تقارب الخطى - في الثلاثة الأشواط الأولى من طواف القدوم للرجل خاصة.

كما يُستحب للرجل أن يضبطع في طواف القدوم في جميع الأشواط. والاضطباط: أن يجعل وسط ردائه تحت منكبيه الأيمن وطرفيه على عاتقه الأيسر.



ويُستحب الإكثار من الذكر والدعاء بما تيسر في جميع الأشواط.

وليس في الطواف دعاء مخصوص ولا ذكر مخصوص بل يدعو

ويذكر الله بما تيسر من الأذكار والأدعية ويقول بين الركنين: ﴿...رَبَّنَا

عَاتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة:

٢٠١] في كل شوط؛ لأن ذلك ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ويختتم الشوط السابع باستلام الحجر الأسود وتقبيله إن تيسر أو

الإشارة إليه مع التكبير حسب التفصيل المذكور آنفًا. وبعد فراغه من

هذا الطواف يرتدي رداءه فيجعله على كتفيه وطرفه على صدره.

٦. بعد الانتهاء من الطواف يصلى ركعتين خلف المقام إن تيسر،

فإن لم يتمكن من ذلك صلاهما في أي موضع من المسجد. يقرأ

فيهما بعد الفاتحة: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴽ١﴾ [الكافرون: ١] في

الركعة الأولى، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] في الركعة

الثانية، هذا هو الأفضل وإن قرأ بغيرهما فلا بأس. ثم بعد أن يُسلّم

من الركعتين يقصد الحجر الأسود فيستلمه بيديه إن تيسر ذلك.

ويُسْن بعد صلاة ركعتي الطواف الشرب من ماء زمزم إن تيسر.



٧. ثم يخرج إلى الصفا فيصعده، أو يقف عنده والصعود أفضل إن تيسر، يبدأ بالصفا ويقول عند البدأ: نبدأ بما بدأ الله به، ويقرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ...﴾ [البقرة: ١٥٨].

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم، ويدعو ويثنى على الله ثلاث مرات، "الله أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ^(١)"، ويدعو بما تيسر من الدعاء، ثم يكرر الذكر والدعاء ثلاث مرات، هكذا السنة التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم، مستقبل القبلة، ثم ينزل فيمشي إلى المروة حتى يصل إلى العلم الأول؛ فيُسرع الرجل في المشي إلى أن يصل إلى العلم الثاني.

أما المرأة فلا يُشرع لها الإسراع؛ (لأن ذلك لم تدل عليه أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفعله الصحابيات رضي الله عنهن) ولأنها عورة، ثم يمشي فيصعد المروة أو يقف عندها والصعود

(١) أخرجه مسلم برقم (١٢١٨).

أفضل إن تيسر ويقول ويفعل على المروءة كما قال وفعل على الصفا.
 -(إلا أنه لا يعيد قراءة الآية ولا قول نبدأ بما بدأ الله به)- يفعل ذلك
 سبع مرات، ذهابه شوط ورجوعه شوط، ومن سعي راكباً فلا حرج
 ولا سيما عند الحاجة، ويستحب أن يُكثّر في سعيه من الذكر والدعا
 بما تيسر وأن يكون متظهراً من الحدث الأكبر والأصغر.

ولو سعي على غير طهارة أجزاء ذلك فإذا كَمَلَ السعي يحلق
 الرَّجُلُ رأسه كاملاً أو يقصره كاملاً والحلق أفضل.

وإذا كان قدومه مكة قريباً من وقت الحج فالتبصير في حقه أفضل؛
 ليحلق بقية رأسه في الحج. أما المرأة فتجمع شعرها وتأخذ منه قدر
 أنملة فأقل، فإذا فعل المحرم ما ذكر فقد تمت عمرته، والحمد لله.
 وحل له كل شيء حرم عليه بالإحرام. (لم يُصلِّي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد انتهاء العمرة ركعتان فمن أحبه فعل مثله) ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ
 فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ
 كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

وقفنا الله وسائل إخواننا المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه
وتقبل من الجميع؛ إنه سبحانه جواد كريم.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله
وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين.

مفتي عام المملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء
وإدارة البحوث العلمية والإفتاء (سابقاً) عبدالعزيز بن عبدالله بن باز
رحمه الله.





سَلَالَةِ الْحَرَمَيْنِ

محتوى إرشادي شعري لقاصدي المسجد الحرام
والمسجد النبوي باللغات



978-603-8524-48-0